

البيان بالدليل

لما في نصيحة الرفاعي ومقدمة
البوطي من الكذب الواضح والتضليل

دار العاصمة للنشر والتوزيع، ١٤٢١هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الفوزان، صالح فوزان بن عبدالله
البيان بالدليل لما في نصيحة الرفاعي ومقدمة البوطي من الكذب
الواضح والتضليل -- الرياض .

٦٤ ص ، ١٧×١٢ سم

ردمك : ٧ - ١٥ - ٨٣٧ - ٩٩٦٠

١- الإسلام-دفع مطاعن

١- العنوان
٢١/١٢٥٥

دبوي ٢١٦

رقم الإيداع : ٢١ / ١٢٥٥
ردمك : ٧ - ١٥ - ٨٣٧ - ٩٩٦٠

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى ١٤٢١هـ

الصَّفِّ وَالِإِخْرَاجِ وَالرُّقْعَةِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ

وَالرُّقْعَةِ

لِلْمَلَكَةِ الْعَرَبِيَّةِ السُّعُودِيَّةِ

الرياض - ص ب ٧ - ٤٢٥ - الرمز البريدي ١١٥٥١

هاتف ٤٩١٥١٥٤ - ٤٩٢٣٣١٨ - فاكس ٤٩١٥١٥٤

البيان بالدليل

لما في نصيحة الرفاعي ومقدمة البوطي
من الكذب الواضح والتضليل

بقلم

صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد اطلعت على ورقات كتبها من سمى نفسه يوسف بن السيد هاشم الرفاعي، بعنوان: «نصيحة لإخواننا علماء نجد». وقدّم لها الدكتور/ محمد سعيد رمضان البوطي، ومضمون هذه النصيحة هو الحث على التخلّي عن التمسك بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والأخذ بأقوال الفرق الضالة التي حذرنا الله سبحانه وتعالى منها، بقوله تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ

يَكُمَّ عَنْ سَبِيلِهِ ذَالِكُمْ وَصَنَكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٦﴾
 ﴿[الأنعام: ١٥٣]، وحذر منها النبي ﷺ بقوله: «فإنه من
 يعيش منكم فسيري اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة
 الخلفاء الراشدين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا
 عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كلَّ
 محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»^(١) وفي رواية: «وكل
 ضلالة في النار»^(٢)، وبقوله ﷺ: «إن خير الحديث
 كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور
 محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»^(٣)، وبقوله ﷺ: «إنِّي
 تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا؛ كتاب الله

(١) أخرجه من حديث العرياض بن سارية:

أبو داود: كتاب السنة، باب (٦)، رقم (٤٦٠٧)، [١٢/٥].

والترمذي: كتاب العلم، باب (١٦)، رقم (٢٦٨١)، [٤٤/٥].

وابن ماجه: كتاب المقدمة، باب (١)، رقم (٤٢)، [٣٠/١].

(٢) أخرجه النسائي من حديث جابر بن عبدالله في: كتاب العيدين،

باب (٢٢)، رقم (١٥٧٧)، [٢٠٩/٢].

(٣) أخرجه مسلم من حديث جابر: كتاب الجمعة، باب (١٣)، رقم

(٢٠٠٢)، [٣٩٢/٣].

ونحوه أخرجه النسائي برقم (١٥٧٧).

وستتي»^(١).

إن الرفاعي والبوطي يدعوان إلى ترك ذلك كله، والأخذ بما عليه بعض الفرق الضالة المنحرفة، التي قال فيها النبي ﷺ: «وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»^(٢)، وهذه الواحدة هي الفرقة المتمسكة بما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، بخلاف غيرها من قبورية وصوفية وجهمية ومعتزلة وغيرهم، وهذا الافتراق هو الذي سبب التناحر والشقاق بين الأمة.

والبوطي والرفاعي يريدان للأمة البقاء على هذا الافتراق تحت مظلة اسم الإسلام، ولقد تذكرت

(١) أخرجه بهذا اللفظ: مالك في الموطأ.

(٢) هذا الحديث مشهور محفوظ، ورد من طرق كثيرة عن عدد من الصحابة، وصححه كثير من العلماء واعتنوا به رواية ودراية، قال عنه شيخ الإسلام في الفتاوى (٣/٣٤٥): «الحديث صحيح مشهور في السنن والمسانيد». ومن رواياته: رواية معاوية رضي الله عنه: أخرجه أحمد برقم (١٧٠٦١) [٧٧٩/٥].

وأبو داود: كتاب السنة، باب (١)، رقم (٤٥٩٧)، [٧/٥].

بتأمرهما هذا على من تمسك بالسنة وترك البدعة قول
الشاعر:

ذَهَبَ الرَّجَالُ الْمُقْتَدَى بِفِعَالِهِمْ
وَالْمُنْكَرُونَ لِكُلِّ فِعْلٍ مُنْكَرٍ
وَبَقِيَتْ فِي خَلْفِ يُزْكَى بَعْضُهُمْ
بَعْضًا لِيَدْفَعَ مُعَوَّرٌ عَنِ مُعَوَّرٍ

وأقول: لماذا خصّا علماء نجد بنصيحتهما هذه، مع
أنّ المتمسّكين بالسنة - والحمد لله - كثيرون في أقطار
الأرض وفي مختلف البلاد؟ ما ذاك إلا ليُوهِمَا الأغرار
أن أهل نجد أهلُ شذوذ وخروج عن الحق، على قاعدة
من يرى أن كل متمسّك بالحق فهو متطرّف!

ولكن هذا لا يضير، فالحق واضح يراه كل بصير،
وأما أعمى القلب فلا حيلة فيه، فحاله في عدم رؤية
الحق، كحال أعمى البصر في عدم رؤيته لضوء
الشمس؛ كما قال الشاعر:

وَقُلْ لِلْعَيُونِ الرُّمْدِ لِلشَّمْسِ أَعِينُ
 سِوَاكَ تَرَاهَا فِي مَغِيبٍ وَمَطْلَعِ
 وَسَامِعُ عَيْونَا أَطْفَاءَ اللهُ نُورَهَا
 بِأَهْوَائِهَا لَا تَسْتَفِيقُ وَلَا تَعِي

وقال الآخر:

قد تنكرُ العينُ ضوءَ الشمسِ من رَمَدٍ
 وينكرُ الفمُ طعمَ الماءِ من سَقَمِ
 وإذا كانا يغاران على الأمة الإسلامية - كما زعما -
 فلماذا لا يحذرانها من البدع والانحرافات التي تفرّقها،
 وتصدّها عن سبيل الله، وتقضي على وحدتها وقوتها؟
 وخذ مثلاً من عجرفة هذا البوطي في مقدمته لتلك
 النصيحة؛ لتستدل به على مبلغ ما عنده من العلم، حيث
 قال في صفحة ١٩ - ٢٠ يخاطب علماء نجد: (وإذا
 لأقلعتم عن ترديد تلك الكلمة التي تظنونها نصيحة،
 وهي باطل من القول، وتحسبونها أمراً هيناً وهي عند الله
 عظيم، ألا وهي قولكم للحجيج في كثير من

المناسبات: إِيَّاكُمْ وَالْغُلُو فِي مَحَبَّةِ رَسُولِ اللَّهِ . ولو قلتُم
 كما قال رسول الله: «لَا تُظْرُونِي كما أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنِ
 مَرْيَمَ»^(١) لكن كلاماً مقبولاً، ولكان نصيحة غالية). هذا
 كلامه بنصه، وقد بخل فيه أن يصلي على النبي ﷺ
 عندما ذكره، وعاب على أهل السنة إنكارهم للغلو الذي
 أنكره الله بقوله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي
 دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٧٧]، وأنكره النبي ﷺ، بقوله:
 «وإِيَّاكُمْ وَالْغُلُو، فَإِنَّمَا أَهْلُكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْغُلُو»^(٢).
 ثم ما الفرق بين الغلو والإطراء الذي نهى عنه رسول الله
 ﷺ في حقه؟ إن معناهما واحد، إلا عند البوطي؛
 اختراعاً من عنده، حملة عليه الحقد والبغضاء لأهل
 الحق.

(١) أخرجه من حديث عمر، البخاري في: كتاب الأنبياء، باب (٤٨)،
 رقم (٣٤٤٥)، [٥٨٣/٦].

(٢) أخرجه من حديث ابن عباس: أحمد: برقم (١٨٥١)، [٥٧٤/١].
 والنسائي في: كتاب المناسك، باب (٢١٧)، رقم (٣٠٥٧)،
 [٢٩٦/٣].

وابن ماجه في: كتاب المناسك، باب (٦٣)، رقم (٣٠٢٩)،
 [٤٧٦/٣].

والحمد لله أنه لم يجد على أهل الحق ما يعابون به سوى هذه الكلمة التي زعمها باطلاً وهي حق .

هذا وإن ما ذكره المدعو/ يوسف الرفاعي، في أوراقه التي سماها (نصيحة) ينقسم إلى قسمين :

القسم الأول: حَقٌّ، وعلماء نجد وغيرهم من أهل السنة والجماعة سلفاً وخلفاً قائلون به، لكنه رآه باطلاً ونصح بتركه؛ لعمى بصيرته، ومن أعمى الله بصيرته فإنه يرى الباطل حقاً، والحق باطلاً: ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً﴾ [المائدة: ٤١]، وما كل من تظاهر بالنصيحة يكون ناصحاً، فإبليس قال لآدم وحواء حينما أغراهما بالأكل من الشجرة التي نهاهما الله عنها كما قال الله تعالى عنه: ﴿وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لِنَاصِرٍ﴾ [الأعراف: ٢١]، وفرعون قال لقومه أَلْتَصِيحِينَ ﴿٢١﴾ ﴿ [الأعراف: ٢١]، وفرعون قال لقومه حينما حذرهم من اتباع موسى عليه السلام، قال: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾ [غافر: ٢٦] فأحياناً يظهر العدو بصورة

الناصح خداعاً ومكراً، أو يُخيل إليه أن عمله هذا إصلاح ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾ ﴾ [البقرة: ١١ - ١٢] فيجب الحذر من أمثال هؤلاء؛ لأنهم كما قال الشاعر^(١):

وما كلُّ ذي لُبِّ بمؤتيك نُصْحَه

وما كلُّ مُبِدٍ نُصْحَه بليِبِ

ولو ترك الرُّدُّ على المبطلين لالتبس الحق بالباطل، ولتشجع أهل الباطل على باطلهم، والله تعالى قدر دَفي كتابه على أهل الباطل في مواضع كثيرة من القرآن، ولما قال أبو سفيان يوم أحد للمسلمين: لنا العزى ولا عزى لكم، قال النبي ﷺ لأصحابه: «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم»^(٢).

وإليك نماذج مما قاله الرفاعي في نصيحته عن علماء

(١) أبو الأسود الدؤلي: ظالم بن عمرو النحوي (ت: ٦٩).

(٢) أخرجه البخاري من حديث البراء بن عازب: كتاب الجهاد، باب

(١٦٤)، رقم (٣٠٣٩)، [١٩٥/٦].

نجد كذباً وزوراً: قال: (سلطتم من المرتزقة الذين تحتضنونهم من رمى بالضلالة والغواية الجماعات والهيئات الإسلامية العاملة في حقل الدعوة، والناشطة لإعلاء كلمة الله تعالى، والآمرة بالمعروف والناهية عن المنكر، ك «التبليغ» و«الإخوان المسلمين»، والجماعة «الديوبندية» التي تمثل علماء الهند وباكستان وبنغلاديش، والجماعة «البريلوية» التي تمثل السواد الأعظم من عامة المسلمين في تلك البلاد، مستخدمين في ذلك الكتب والأشرطة ونحوها، وقمتم بترجمة هذه الكتب إلى مختلف اللغات وتوزيعها بوسائلكم الكثيرة مجاناً، كما نشرتم كتاباً فيه تكفير أهل أبو ظبي ودُبي و«الإباضية» الذين معكم في مجلس التعاون.

أما هجومكم على الأزهر الشريف وعلمائه فقد تواتر عنكم كثيراً...).

وقال: (إذا اختلف معكم أحد في موضوع أو أمر فقهي أو عقدي أصدرتم كتاباً في ذمه وتبديعه أو تشريكه)

(كذا قال). وقال: (سمحتم للصغار وسفهاء الأحلام بمهاجمة السلف الصالح الأعلام لهذه الأمة، ومنهم حجة الإسلام الإمام الغزالي - رحمه الله -، بعد التهجم بشتى وسائل مطبوعاتكم على الإمام أبي الحسن الأشعريّ وأتباعه من السواد الأعظم من المسلمين منذ مئات السنين، حيث وصفتموهم بالضالّين المضلّين)، وقال: (لا يجوز اتهام المسلمين الموحّدين الذين يصلّون معكم ويصومون ويزكّون ويحجّون البيت ملبين مرددين: «لييك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إنّ الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك» لا يجوز شرعاً اتهامهم بالشرك، كما تطفح به كتبكم ومنشوراتكم، وكما يجار خطيبكم يوم الحج الأكبر من مسجد الخيف بمنى صباح عيد الحجاج وكافة المسلمين، وكذلك يروع نظيره في المسجد الحرام يوم عيد الفطر بهذه التهجمات والافتراءات أهل مكة والمعتمرين، فانتهاوا - هداكم الله - انتهى.

وكأنَّ الرفاعيَّ بهذا لا يرى أن عبادة القبور ودعاء
 الأموات وغيرهما من أنواع الشرك، الذي يصدر من
 كثير ممن يصومون ويصلُّون ويزكُّون ويحجُّون، لا يراه
 كفراً ولا شركاً، ولا يرى أن ذلك يبطل الصلاة والزكاة
 والصيام والحج وسائر الأعمال، وإذا حذَّر خطيبُ
 المسجد الحرام - وغيره من خطباء المسلمين - حذر
 المسلمين من هذا الشرك والوقوع فيه نصيحةً لهم، يراه
 الرفاعيُّ تكفيراً لهم واتهاماً لهم بالشرك، فما هذا الفهم
 المنكوس، والعقل المطموس؟!

وقال أيضاً: (لقد كَفَرْتُم الصوفيةَ، ثم الأشاعرةَ،
 وأنكرتم واستنكرتم تقليدَ وأتباع المذاهب الأربعة: أبي
 حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل).

ونقول لهذا المفتري: بأي كتاب كَفَرْنَا هؤلاء؟ وبأي
 كتاب أنكرنا أتباع المذاهب الأربعة؟ لكن الأمر كما
 قيل^(١):

(١) هذان البيتان للفقير منصور بن إسماعيل التميمي الشافعي (ت: =

لي حيلةٌ فيمن يَنِمُّ
وليس في الكذاب حيلة
من كان يخلق ما يقولُ
فحيلتي فيه قليلَةٌ

ثم زاد في الكذب والافتراء فقال: (تمنعون دفنَ المسلم الذي يموت خارجَ المدينة المنورة ومكة المكرمة من الدفن فيهما)، وقال أيضاً: (تمنعون النساء من الوصول إلى المواجهة الشريفة أمامَ قبر النبي ﷺ والسلام عليه، أسوةً بالرجال، ولو استطعتم لمنعتم النساءَ من الطواف مع محارمهن بالبيت الحرام).

وقال: (دأبتم على أن تحذفوا ما لا يعجبكم ويرضيكم من كتب التراث الإسلامي التي لا تستطيعون منع دخولها المملكة؛ لأن عامة المسلمين يحتاجون

= (٣٠٦). نسبها إليه: ابن عبد البر في: «بهجة المجالس» [٤٠٤/١]،
وياقوت في: «معجم الأدباء» [١٩٠/١٩] والصفدي في نكت
الهميان ١٩٨، وابن السبكي في طبقات الشافعية (٣/٥٤٢)،
والسفاريني في «غذاء الألباب» [١١٣/١].

إليها، وفي هذا اعتداء شرعي وقانوني على آراء المؤلفين من علماء السلف الصالح... إلى آخر عُثائه.

ولا يخفى ما في هذا من الافتراء، فنحن - والحمد لله - من أشد الناس محافظة على كتب السلف الصالح ونشرها وإحيائها.

وقال - عامله الله على ما قال بما يستحق على افتراءه وكذبه - قال: (إن ما يحصل من مذابح ومجازر ومآسٍ تشوّه سمعة الإسلام وتفتك بالمسلمين خاصّة، كالتي في الجزائر ومصر، أو حدثت في الحرم المكي، ما هي إلا ثمرة خريجيكم وآرائكم وقراء كتبكم ومطبوعاتكم، التي بنيت على التكفير والتشريك والتبديع وسوء الظن بالمسلمين).

وأقول له: لقد كذبت وافتريت، فعلماء نجد - والحمد لله - من أشدّ الناس إنكاراً للغلو وسفك الدماء بغير حقّ، وما زال يصدر منهم الإنكار والتحذير من مثل

هذه الأعمال القبيحة، وانظر إلى القرارات الصادرة من هيئة كبار العلماء في هذا الموضوع، وقد نشرت في مختلف وسائل الإعلام، وانظر إلى كتبهم المقررة في مراحل الدراسة، وهؤلاء الذين أشار إليهم هذا الكذاب ممن يزاولون هذه القبائح لا يمتنون إلى علماء نجد بصلة، ولم يتعلموا عليهم، وكتب علماء نجد ومطبوعاتهم بريئة كل البراءة مما افتراه عليها هذا الكذاب، وهي منشورة ومتداولة - بحمد الله - تنبىء عن نفسها.

وإليك صورة من بيان هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية في استنكار الإرهاب والتخريب، ترد على ما افتراه هذا الكذاب عليهم:

بيان من هيئة كبار العلماء

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه، أما بعد :

فقد درس مجلس هيئة كبار العلماء في دورته التاسعة والأربعين المنعقدة بالطائف، ابتداء من تاريخ ٢ / ٤ / ١٤١٩ هـ، ما يجري في كثير من البلاد الإسلامية وغيرها من التكفير والتفجير، وما ينشأ عنه من سفك الدماء، وتخریب المنشآت، ونظراً إلى خطورة هذا الأمر، وما يترتب عليه من إزهاق أرواح بريئة، وإتلاف أموال معصومة، وإخافة للناس، وزعزعة لأمنهم واستقرارهم، فقد رأى المجلس إصدار بيان يوضح فيه حكم ذلك، نصحاً لله ولعباده، وإبراء للذمة، وإزالة للبس في المفاهيم لدى من اشتبه عليه الأمر في ذلك، فنقول وبالله التوفيق :

أولاً: التكفير حكم شرعي، مردّه إلى الله ورسوله، فكما أن التحليل والتحريم والإيجاب إلى الله ورسوله، فكذلك التكفير، وليس كل ما وصف بالكفر من قول أو فعل، يكون كفراً أكبر مخرجاً عن الملة.

ولما كان مردّد حكم التكفير إلى الله ورسوله، لم يجوز أن نكفر إلا من دلّ الكتاب والسنة على كفره دلالة واضحة، فلا يكفي في ذلك مجرد الشبهة والظن؛ لما يترتب على ذلك من الأحكام الخطيرة، وإذا كانت الحدود تدرأ بالشبهات، مع أن ما يترتب عليها أقل مما يترتب على التكفير، فالتكفير أولى أن يدرأ بالشبهات، ولذلك حذر النبي ﷺ من الحكم بالتكفير على شخص ليس بكافر، فقال: «أبما امرئٍ قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما، إن كان كما قال، وإلا رجعت عليه».

وقد يرد في الكتاب والسنة ما يفهم منه أن هذا القول أو العمل أو الاعتقاد كفر، ولا يكفر من اتصف به؛

لوجود مانع يمنع من كفره، وهذا الحكم كغيره من الأحكام التي لا تتم إلا بوجود أسبابها وشروطها، وانتفاء موانعها كما في الإرث، سببه القرابة - مثلاً - وقد لا يرث بها لوجود مانع كاختلاف الدين، وهكذا الكفر يُكفره عليه المؤمنُ فلا يكفر به. وقد ينطق المسلم بكلمة بالكفر لغلبة فرح أو غضب أو نحوهما فلا يكفر بها؛ لعدم القصد، كما في قصة الذي قال: «اللهم أنت عبدي وأنا ربك»^(١) أخطأ من شدة الفرح.

والتسرُّع في التكفير يترتب عليه أمور خطيرة من استحلال الدم والمال، ومنع التوارث، وفسخ النكاح، وغيرها مما يترتب على الردة، فكيف يسوغ للمؤمن أن يُقدِّم عليه لأدنى شبهة؟

وإذا كان هذا في ولاية الأمور كان أشدَّ؛ لما يترتبُ

(١) كما في الحديث المتفق عليه عن ابن مسعود:

البخاري: كتاب الدعوات، باب (٤)، رقم (٦٣٠٨)، [١٢٣/١١].

ومسلم: كتاب التوبة، باب (١)، رقم (٦٨٩٠)، [٦٤/٩].

عليه من التمرّد عليهم وحمل السلاح عليهم، وإشاعة الفوضى، وسفك الدماء، وفساد العباد والبلاد، ولهذا منع النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم من منابذتهم فقال: «إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان»^(١).

فأفاد قوله: «إلا أن تروا»: أنه لا يكفي مجرد الظن والإشاعة.

وأفاد قوله: «كفراً»: أنه لا يكفي الفسوق ولو كَبُرَ، كالظلم وشرب الخمر ولعب القمار، والاستئثار المحرّم.

وأفاد قوله: «بواحاً»: أنه لا يكفي الكفر الذي ليس ببواح، أي صريح ظاهر.

وأفاد قوله: «عندكم فيه من الله برهان»: أنه لا بدّ من

(١) متفق عليه من حديث عبادة بن الصامت:

البخاري: كتاب الفتن، باب، رقم (٧٠٥٦)، [٨/١٣].

ومسلم: كتاب الإمارة، باب (٨)، رقم (٤٧٤٨)، [٤٣٢/٦].

دليل صريح، بحيث يكون صحيح الثبوت، صريح الدلالة، فلا يكفي الدليل ضعيف السند، ولا غامض الدلالة.

وأفاد قوله: «من الله» أنه لا عبرة بقول أحد من العلماء مهما بلغت منزلته في العلم والأمانة، إذا لم يكن لقوله دليل صريح صحيح من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ.

وهذه القيود تدل على خطورة الأمر.

وجملة القول: أن التسرع في التكفير له خطره العظيم؛ لقول الله عز وجل: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف: ٣٣].

ثانياً: ما نجم عن هذا الاعتقاد الخاطيء من استباحة الدماء وانتهاك الأعراض، وسلب الأموال الخاصة والعامة، وتفجير المساكن والمركبات، وتخريب

المنشآت، فهذه الأعمال وأمثالها محرمة شرعاً بإجماع المسلمين؛ لما في ذلك من هتك لحرمة الأنفس المعصومة، وهتك لحرمة الأموال، وهتك لحرمت الأمن والاستقرار، وحياة الناس الآمنين المطمئنين في مساكنهم ومعاشهم، وغدوهم ورواحهم، وهتك للمصالح العامة التي لا غنى للناس في حياتهم عنها.

وقد حفظ الإسلام للمسلمين أموالهم وأعراضهم وأبدانهم، وحرّم انتهاكها، وشدّد في ذلك، وكان من آخر ما بلغ به النبي ﷺ أمته فقال في خطبة حجة الوداع: «إنّ دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرامٌ كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا». ثم قال ﷺ: «ألا هل بلغت؟، اللهم فاشهد»^(١) متفق عليه.

وقال ﷺ: «كلّ المسلم على المسلم حرام؛ دمه

(١) متفق عليه بنحوه من حديث أبي بكرة.

البخاري: كتاب العلم باب (٩)، رقم (٦٧)، [٢٠٨/١].

ومسلم: كتاب القسامة باب (٩)، رقم (٤٣٥٩)، [١٦٩/٦].

وماله وعرضه»^(١)، وقال عليه الصلاة والسلام: «اتقوا الظلم؛ فإن الظلمَ ظلماتٌ يومَ القيامة»^(٢).

وقد توعد الله سبحانه من قتل نفساً معصومة بأشدّ الوعيد، فقال سبحانه في حقّ المؤمن: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾^(٣)،

وقال سبحانه في حق الكافر الذي له ذمة في حكم قتل الخطأ: ﴿وَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾^(٤) [النساء: ٩٢]، فإذا كان الكافر الذي له أمان إذا قتل خطأ فيه الدية والكفارة، فكيف إذا قُتل عمداً؟ فإن الجريمة تكون أعظم، والإثم يكون أكبر، وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من قتل معاهداً لم يَرَحْ رائحةً

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة: كتاب البر، باب (١٠)، رقم (٦٤٨٧)، [٣٣٦/٧].

(٢) أخرجه مسلم من حديث جابر بن عبد الله: كتاب البر، باب (١٥)، رقم (٦٥١٩)، [٣٥٠/٧]. وهو بنحوه متفق عليه من حديث ابن عمر: البخاري (٢٤٤٧)، ومسلم (٦٥٢٠).

الجنة» (١).

ثالثاً: إنّ المجلس إذ بيّن حكم تكفير الناس بغير برهان من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وخطورة إطلاق ذلك؛ لما يترتب عليه من شرور وآثام، فإنّه يعلن للعالم أنّ الإسلام بريء من هذا المعتقد الخاطيء، وأن ما يجري في بعض البلدان من سفك للدماء البريئة، وتفجير للمساكن والمركبات والمرافق العامة والخاصة، وتخريب للمنشآت، هو عمل إجرامي، والإسلام بريء منه، وهكذا كل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر بريء منه، وإنما هو تصرف من صاحب فكر منحرف، وعقيدة ضالة، فهو يحمل إثمه وجرمه، فلا يحتسب عمله على الإسلام، ولا على المسلمين المهتدين بهدي الإسلام، المعتصمين بالكتاب والسنة، المستمسكين بحبل الله المتين. وإنما هو محض إفساد وإجرام تأباه الشريعة والفترة، ولهذا

(١) أخرجه البخاري من حديث عبدالله بن عمرو: كتاب باب (٥)، رقم

جاءت نصوصُ الشريعة قاطعةً بتحريمه محذرةً من مصاحبة أهله، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴿٢٠٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُ جَهَنَّمَ وَلَيْسَ الْمُهَادُ ﴿٢٠٦﴾﴾ [البقرة: ٢٠٥-٢٠٦].

والواجب على جميع المسلمين في كلِّ مكان التواصي بالحق، والتناصح، والتعاون على البر والتقوى، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، بالحكمة والموعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن، كما قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾﴾ [المائدة: ٢]، وقال سبحانه: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦١﴾﴾ [التوبة: ٧١]، وقال عز

وجل: ﴿وَالْعَصْرِ ۝١ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۝٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ ۝٣﴾ [سورة العصر: كاملة].

وقال النبي ﷺ: «الدين النصيحة» قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: «الله وكتبه ولسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١)، وقال عليه الصلاة والسلام: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضوٌ تداعى له سائرُ الجسد بالسهر والحمى»^(٢)، والآيات والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

ونسأل الله سبحانه بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يكفّ البأسَ عن جميع المسلمين، وأن يوفّق جميعَ ولاةِ

(١) أخرجه مسلم من حديث تميم الداري: كتاب الإيمان باب (٢٣)، رقم (١٩٤)، [٢٢٥/١].

(٢) متفق عليه من حديث النعمان بن بشير:

البخاري: كتاب الأدب، باب (٢٧)، رقم (٦٠١١)، [٥٣٨/١٠].
ومسلم: كتاب البر، باب (١٧)، رقم (٦٥٢٩)، [٣٥٦/٨].

أُمور المسلمين إلى ما فيه صلاح العباد والبلاد وقمع الفساد والمفسدين، وأن ينصرَ بهم دينه ويعليَ بهم كلمته، وأن يصلح أحوال المسلمين جميعاً في كلِّ مكان، وأن ينصرَ بهم الحق، إنَّه ولي ذلك والقادر عليه. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه.

هيئة كبار العلماء.

* * *

وَأَنَا أُبَيِّنُ أَهَمَّ مَا عَابَهُ الرَّفَاعِيُّ عَلَى عُلَمَاءِ نَجْدٍ مَعَ
الرَّدِّ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الرَّدَّ عَلَى الْبَاطِلِ وَبَيَانُ الْحَقِّ؛ جَاءَ بِهِ
الْكِتَابُ وَالسَّنَةُ، وَأَوْجِبَهُ اللَّهُ عَلَى عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ، قَالَ
تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لُبِّيئْتُهُ
لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، فَأَقُولُ:

١ - عَابَ عَلَى عُلَمَاءِ نَجْدٍ: اسْتَدْلَالَهُمْ عَلَى إِنْكَارِ
الْبَدْعِ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «كُلُّ بَدْعٍ ضَلَالَةٌ»^(١).

وَأَقُولُ: مَاذَا عَلَيْهِمْ إِذَا اسْتَدْلَوْا بِقَوْلِ نَبِيِّهِمْ وَأَنْكَرُوا
الْبَدْعَ وَالضَّلَالَاتِ، نَصِيحَةً لِلْأُمَّةِ وَمَحَافَظَةً عَلَى
الدِّينِ؟! وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ
أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»^(٢)، فَالْبَدْعُ تَضَلُّ الْأُمَّةِ، وَتَغْيِيرُ مَعَالِمِ

(١) أَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ: أَبُو أَوْدٍ، وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ
مَاجَةَ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَدْ
تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ ص ٤ تَعْلِيْقًا.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كِتَابُ الْأَقْضِيَةِ،
بَابُ (٨)، رَقْمُ (٤٤٦٨)، [٢٤٤٢/٦]. وَذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ مُعْلَقًا:
كِتَابُ الْإِعْتِصَامِ، بَابُ (٢٠) [٣٨٧/١٣].

الدين، ولا يليق بالعلماء الناصحين أن يسكتوا عنها ويتساهلوا فيها.

٢ - مما عابه على علماء نجد: منع النساء من زيارة القبور.

وأقول: هذا أمرٌ قد منعه النبي ﷺ بقوله: «لعن الله زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج»^(١) وفي رواية: «زائرات القبور»، وإذا لعن النبي ﷺ على شيء، فإن هذا يدلُّ على تحريمه والمنع منه، وأنه كبيرةٌ من كبائر الذنوب، فماذا إذا أنكره علماء نجد ومنعوه؟

= وأصله متفق عليه عنها بلفظ «من أحدث...»: البخاري

(٢٦٩٧)، ومسلم (٤٤٦٧).

(١) أخرجه من حديث ابن عباس:

أحمد: برقم (٢٠٣٠)، [٦١٢/١].

وأبو داود: كتاب الجنائز، باب (٨٢)، رقم (٣٢٣٦)،

[٣٦٢/٣].

والترمذي: كتاب الصلاة، باب (١٢١)، رقم (٣٢٠)، [١٣٦/٢].

والنسائي: كتاب الجنائز، باب (١٠٤)، رقم (٢٠٤٢)،

[٤٠٠/٢].

عملاً بسنة النبي ﷺ، ونصيحة لنساء الأمة، وإبعاداً لهن عن موجب اللعنة؟! وإذا كان هناك من يرى جواز زيارة النساء للقبور، فرأيه هذا مردود بسنة الرسول ﷺ، ولا يلتفت إليه.

٣ - ومما عابه على علماء نجد: منع الناس من الغلو عند الحجرة النبوية.

وأقول: هذا المنع هو الحق؛ فإن منع الغلو بالقبور. والاختصار عند قبر النبي ﷺ وقبر غيره على السلام المشروع، كالذي كان يفعله النبي ﷺ عند مروره بالقبور أو زيارته لها و كالذي كان يفعله الصحابة رضي الله عنهم مع قبر النبي ﷺ عند قدومهم من سفر، كما كان يفعله ابن عمر رضي الله عنه وغيره من الصحابة رضي الله عنهم من الاختصار على السلام عليه^(١)؛ فهذا هو الحق والسنة، فهم بذلك متبعون للسنة، كما أمرهم الله

(١) أثر ابن عمر: أخرجه: مالك في الموطأ: كتاب الجامع، رقم (٩٤٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب الجنائز، باب (١٤٢)، (١١٧٩٢)، [٢٩/٣].

بذلك، وهذا مما يحمد عليه علماء نجد، ولا يُعابون به، والحمد لله، فقد قال ﷺ: «لا تجعلوا قبوري عيداً»^(١)، وقال: «اللهم لا تجعل قبوري وثناً يُعبد»^(٢)، وقال عليه الصلاة والسلام: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبدالله ورسوله»^(٣)، وقال ﷺ وهو في سياق الموت: «اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(٤) يحذّر ما صنعوا، ولولا ذلك لأبرز قبره ﷺ، غير أنه خُشي أن يُتخذ مسجداً.

-
- (١) أخرجه من حديث أبي هريرة: أحمد: برقم (٨٧٩٠)، [٣/٣٦٥].
وأبو داود: كتاب المناسك، باب (١٠٠)، رقم (٢٠٤٢)، [٢/٣٦٦].
- (٢) أخرجه مرسلًا مالك: في الموطأ: كتاب الصلاة، رقم (٢٦١) وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة في المصنف: كتاب الجنائز، باب (١٤٦)، رقم (١١٨١٨)، [٣/٣٢].
- وعبدالرزاق في المصنف: كتاب الصلاة، رقم (١٥٨٧)، [١/٤٠٦].
وروي مرفوعاً من حديث أبي سعيد، أخرجه البزار في كشف الأستار (رقم: ٤٤٠).
- (٣) أخرجه البخاري من حديث عمر. وقد تقدم تخريجه ص ١٠ تعليقاً.
- (٤) هو تكملة الحديث السابق: «اللهم لاتجعل...» في هامش (٢).

والرفاعي وأمثاله لا يرضيهم الاقتصارُ على السنة؛ لأنهم يريدون الغلوَ في القبر واتخاذَه عيداً ومحلّاً للدعاء عنده، وغير ذلك من البدع.

٤ - ومما عابه عليهم: منع الغلو في الأموات عند زيارة قبورهم، والاقتصار على السلام عليهم والدعاء لهم، كما هي الزيارة المشروعة، وتذكُّرِ الآخرة بزيارتهم والاستعداد لها.

وأقول: هذا هو السنة في زيارة القبور، لا ما يفعله المشركون حولها من الشرك بالله والغلو فيها.

وقد لعن النبي ﷺ اليهود والنصارى؛ لاتخاذهم القبور مساجد، يحذِّر ما صنعوا، ونهى عن الصلاة عند القبور والدعاء عندها، ومنع من البناء عليها وعن تجسيصها والكتابة عليها، كل ذلك من أجل منع الغلو فيها؛ لأن ذلك يصيِّرُها أوثاناً تعبد من دون الله، كما حصل في الأمم السابقة وفي متأخري هذه الأمة لما غلوا في القبور.

٥ - ومما عابه عليهم: منع البناء على القبور، عملاً بقول النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: «لا تدع قبراً مُشرفاً إلا سويته»^(١)، وقوله ﷺ: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»^(٢) وذلك لأن هذا من وسائل الشرك، فهم منعه عملاً بسنة نبيهم ﷺ، ولو كره المشركون والمبتدعة والمخرفون، فعلماء نجد وغيرهم يتبعون هدي الرسول ﷺ في القبور، ويخالفون المبتدعة والمشركين.

٦ - ومما عابه عليهم: منع كتاب «دلائل الخيرات» وأمثاله من الكتب الضالة من دخول المملكة؛ لما فيه من الشركيات، والغلو في حق النبي ﷺ.

وأقول: هذا هو الواجب، وذلك لحماية عقائد المسلمين من الغلو الذي حذر منه ﷺ، وقد علمنا ﷺ

(١) أخرجه مسلم: كتاب الجنائز، باب (٣١)، رقم (٢٢٤٠)، [٤/٤٠].
 (٢) أخرجه مسلم من حديث جندب: كتاب المساجد، باب (٣)، رقم (١١٨٨)، [٣/١٧]. وهو بنحوه متفق عليه من حديث جماعة من الصحابة.

كيف نصلي عليه، فقال: «قولوا: اللهم صلِّ على محمد وعلى آل محمد...»^(١) إلى آخر الحديث، فلسنا بحاجة إلى صلاة مبتدعة في كتاب «دلائل الخيرات» أو غيره، وإنما نصلي عليه كما أمرنا وعلمنا، صلوات الله وسلامه عليه، وفي ذلك الخير والاتباع، وما عداه فهو الشر والابتداع.

٧ - ومما عابه عليهم: منع الاحتفال بمناسبة مولد النبي ﷺ.

وأقول: منعهم لهذا الاحتفال؛ لأنه بدعة لم يفعله ﷺ، ولا أحد من أصحابه والتابعين لهم بإحسان، وقد قال ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»^(٢). ويدخل في ذلك بدعة

(١) أخرجه بهذا اللفظ مسلم من حديث أبي مسعود الأنصاري: كتاب الصلاة، باب (١٧)، رقم (٩٠٦)، [٣٤٤/٢].

(٢) أخرجه من حديث العرياض بن سارية: أبو داود، والترمذي، وابن =

الاحتفال بمناسبة المولد، فمن فعله فهو مبتدع، ونحن وغيرنا من أهل السنة في كافة الأقطار ننكره ونحذر منه ومن غيره من البدع. والاحتفال بأعياد الموالد من إحداث الشيعة العبيديين ومن قلدهم من المتصوفة والقبورية، والاحتفال بمناسبة مولد النبي ﷺ لم يفعله النبي ﷺ ولا صحابته ولا القرون المفضلة.

٨ - ومما عابه عليهم: تركهم للقنوت في صلاة

الفجر، إلا في حال النوازل.

وأقول: منعهم له؛ لأنه لا دليل عليه في غير هذه الحال، ولا يقول به جمهور علماء الأمة، والواجب اتباع الدليل، ولما سئل عنه بعض الصحابة قال: إنه محدث^(١). وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها. والله تعالى يقول: ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ فَرُدُّوهُ

= ماجه . وقد تقدم تخريجه ص ٦ تعليقا.

(١) وذلك في أثر سؤال أبي مالك الأشجعي لأبيه، قال: أي بني، محدث.

أخرجه: الترمذي: كتاب الصلاة، باب (١٧٨)، رقم (٤٠٢)، [٢/٢٥٢].

والنسائي: كتاب التطبيق، باب (٣٢)، رقم (١٠٧٩)، [١/٥٤٩].

وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة، باب (١٤٥)، رقم (٢١٤١)،

[٢/٨٠].

إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ
وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿ [النساء: ٥٩]، والسنة القنوت في صلاة
الوتر، وفي الفرائض عند النوازل، كما كان يفعل النبي
ﷺ، والمرجع في هذا إلى الأحاديث الصحيحة.

ومن خالفها من أصحاب المذاهب فلا عبرة
بخلافه، كما قال الشاعر^(١):

وليس كلُّ خلافٍ جاء معتبراً
إلا خلاف له حظٌّ من التَّنْظَرِ
وقال آخر^(٢):

العلم قال الله قال رسوله
قال الصحابة ليس خلف فيه
ما العلم نضبك للخلاف سفاهة
بين النصوص وبين رأي فقيه

(١) هذا البيت هو آخر قصيدة في المكي والمدني من سور القرآن،
لأبي الحسن ابن القصار علي بن أحمد (ت: ٦١١) أوردها
السيوطي في الإتقان (١/٢٨).

(٢) انظر هذه الأبيات في: إيقاظ همم أولي الأبصار للشيخ صالح بن
محمد الفلاني ص ٣٠.

كلاً ولا نصب الخلاف جهالةً
 بين الرسول وبين قول فقيهه
 كلاً ولا ردُّ النصوص تعمُّداً
 حذراً من التجسيم والتشبيه
 حاشا النصوص من الذي رُميت به
 من فرقة التعطيل والتمويه

وقال الإمام ابن القيم في النونية:
 العلم قال الله قال رسوله
 قال الصحابة هم أولو العرفان
 ما لم نصبك للخلاف سفاهاك
 بين النصوص وبين رأي فلان
 ٩ - ومما عابه عليهم: منعهم من إحياء الآثار
 المنسوبة للنبي ﷺ، أو لأحد أصحابه.

وأقول: هذا المنع متعيّن؛ من أجل سدّ الطرق
 المفضية إلى الشرك، من التبرك بها، والاعتقاد فيها.
 وهذا هو عمل النبي ﷺ وأصحابه معها، فلم يكونوا

مهتمين بهذه الآثار ولا يذهبون إليها، فلم يكن ﷺ بعد البعثة يذهب إلى غار حراء، ولا إلى غار ثور، ولا إلى موضع غزوة بدر، ولا إلى المكان الذي ولد فيه من مكة، ولا كان يفعل ذلك أحد من أصحابه، بل إن عمر رضي الله عنه قطع الشجرة التي وقعت تحتها بيعة الرضوان عام الحديبية، لما رأى بعض الناس يذهبون إليها، فقطعها خشية الغلو بها^(١)، ولما قال بعض الصحابة حديثي العهد بالكفر للنبي ﷺ: «اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط» أي: شجرة يتبركون بها كما يفعل المشركون، قال: «الله أكبر، إنها السنن! قلتم - والذي نفسي بيده - كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ﴾^(٢) [الأعراف: ١٣٨].»

(١) انظر الأثر في كتاب «البدع والنهي عنها» لابن وضّاح (٤٢).

(٢) أخرجه من حديث أبي واقد الليثي:

أحمد: برقم (٢٢٢٤٢)، (٣١٧/٧).

والترمذي: كتاب الفتن، باب (١٨)، رقم (٢١٨٥)، [٤٧٥/٤].

فالتبرك بالآثار وإحياؤها وسيلة إلى الشرك، وعبادة غير الله سبحانه وتعالى، كما حصل لقوم نوح لما غلوا بآثار الصالحين، حتى آل بهم الأمر إلى عبادتها من دون الله عز وجل، وهذا ما أنكره علماء نجد وغيرهم من أهل السنة، وإذا عمل على إحياؤها وتتبعها أدى هذا إلى الشرك، ولو كان ذلك بحجة أنها آثار أنبياء أو أناس صالحين، وما هلك من هلك من الأمم إلا بتتبع آثار أنبيائهم في الأرض والغلو فيها وترك اتباع آثارهم الشرعية من أقوالهم وأفعالهم، وهذا ما يريده شياطين الإنس والجن.

١٠ - ومما عابه عليهم: منع كتابة بردة البوصيري

على الجدران.

وأقول: هذا المنع هو الصواب؛ لما فيها وفي أمثالها من الغلو والشركيات التي لا تخفى على ذي بصيرة، مثل قوله في حق النبي ﷺ: ما لي من ألوذ به سواك عند حلول الحادث العمم، وقوله: إن الدنيا والآخرة من

جود النبي ﷺ، وإن ما كتبه القلم في اللوح المحفوظ هو بعض علم النبي ﷺ! إلى غير ذلك من الكفریات والشركیات التي جرّه إليها الغلو. والكتابة على الجدران، لاسيما في المساجد، ليست من هدي الإسلام، ولو خلت من الشرك لأنها تشغل المصلين، فما بالك إذا اشتملت على الشرك؟ وهل كتابتها على الجدران ونحوها إلا إعلان للشرك الصريح ودعوة إليه؟ فالواجب منع كتابتها وأمثالها، ومنع تداولها، وإتلاف المكتوب منها.

١١ - ومما عابه عليهم: فصل النساء عن الرجال في المسجد الحرام والمسجد النبوي وفي غيرهما من المساجد.

وأقول: هذا المنع واجب؛ عملاً بسنة النبي ﷺ، حيث كانت النساء تقف في عهده ﷺ خلف صفوف الرجال، ولأجل صيانتهم وصيانة الرجال من الفتنة والافتتان بها، فماذا على علماء نجد في ذلك؟ هل يريد

الرفاعي اختلاط النساء بالرجال وانتشار الفتنة وشيوع الفاحشة؟! أو ماذا يريد؟! ألم يكفه ما وصلت إليه أكثر المجتمعات من انحذار وانسلاخ؟!!

١٢ - قال: إن علماء نجد يتركون المذهب الحنبلي، وينكرون اتباع المذاهب الأربعة؛ ادّعاء للسلفية.

وأقول: هذا كذب عليهم؛ لأنهم لم يتركوا المذهب الحنبلي، وإنما يعملون بما قام عليه الدليل منه ومن غيره من المذاهب الأربعة، ولا يقلّدون تقليداً أعمى، وهذا ما أوصى به الأئمة الأربعة وغيرهم - رحمهم الله - كما هو معلوم من كلامهم، واتباع المذهب الحنبلي أو غيره من المذاهب الأربعة لا يتعارض مع السلفية، كما نسب الرفاعي إلى علماء نجد أنّهم يرونه مخالفاً للسلفية. بل هو عين السلفية، وعلماء نجد حنابلة يُدرّسون المذهب الحنبلي، ويفتون ويقضون به فيما لم يخالف الدليل، فهم حنابلة سلفيون، وكل من اتبع الدليل واتبع سنة الرسول ﷺ فهو سلفي، سواء كان

حنبلياً أو غير حنبلي، ولما سئل النبي ﷺ عن الفرقة الناجية: من هم؟ قال: «هم من كان على ما أنا عليه وأصحابي».

١٣ - وكذلك من العجائب: ما استنكره الرفاعي من تعليقات الشيخ ابن باز - رحمه الله - على كتاب: «فتح الباري».

وأقول: هذا لا نكارة فيه . . فما زال العلماء يعلقون على الكتب، ويبينون الحق للناس من الخطأ، سواء كان الخطأ في «فتح الباري» أو في غيره، فليس هناك كتاب معصوم من الخطأ إلا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وأسوق خبراً إلى الرفاعي وغيره، وهو أن حاشية الشيخ ابن باز على «فتح الباري» قد يسّر الله إكمالها إلى آخر الكتاب على يد بعض المشايخ من تلامذة الشيخ ابن باز، وستظهر قريباً إن شاء الله كاملة.

وأما القسم الثاني مما يتضمنه ما سُمّي بالنصيحة، فهو كذب وبهتان، والجواب عنه أن نقول كما قال

سبحانه وتعالى : ﴿ سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور: ١٦]. وذلك مثل قوله :

١ - إن علماء نجد يكفرون المسلمين ويتهمونهم بالشرك .

وأقول : سبب هذا الاتهام لعلماء نجد عند الرفاعي لأنهم يوزعون الكتب التي فيها التحذير من الشرك والكفر، ويرى الرفاعي أن إرسال علماء نجد للدعاة إنما هو للإرهاب والتدمير والتكفير، كذا قال الرفاعي، عامله الله بما يستحق .

وهذا كذب؛ لأن علماء نجد لا يكفرون إلا من دل الكتاب والسنة على تكفيره، كمن يدعو غير الله أو يستغيث بالأموات والغائبين، وهذا مما لا خلاف فيه بين العلماء، وأما توزيعهم للكتب التي فيها التحذير من الشرك والكفر والبدع، فهذا من النصيحة للمسلمين وتبصيرهم بدين الله، ولا يعني هذا أنهم يكفرون من لم يقيم الدليل الصحيح على كفره، وإنما هو من باب التنبيه

والتحذير والمحافظة على العقيدة. ومن أجل هذه المهمة يرسلون الدعوة إلى الله لتعليم الناس أمور دينهم، والدعوة إلى الإسلام، والعمل بالسنة، وترك البدع والمحدثات - ولم يرسلوهم لإثارة الفتنة كما زعم الرفاعي، والبوطي في مقدمته - ولهم في ذلك قدوة فقد كان الرسول ﷺ يرسل الدعوة إلى الله، كما أرسل معاذاً إلى اليمن وغيره من الدعوة إلى الأقطار، وكان ﷺ يكتب الملوك والرؤساء^(١)، فلهم به أسوة.

وأما المخربون الذين يرعون الناس، ويقتلون الأبرياء، ويحدثون الرعب باسم الدعوة إلى الإسلام، فهؤلاء لا صلة لهم بعلماء نجد ولا بغيرهم من علماء السنة، وعلماء نجد بُراءٌ منهم، وإنما ألصقهم الرفاعي بعلماء نجد من أجل التشويه والكذب، ولم ترسل الحكومة السعودية - والله الحمد - للدعوة إلى الله إلا من

(١) كما في حديث أنس: كتاب الجهاد، باب (٢٧)، رقم (٤٥٨٥) [٣٢٩/٦] ولفظه: أن نبي الله ﷺ كتب إلى كسرى، وإلى قيصر، وإلى النجاشي، وإلى كل جبار، يدعوهم إلى الله تعالى.

تثق بعلمه ودينه وأمانته، وهذا معروف - والله الحمد -
لدى كل منصف، ودعاتها متميزون بالعلم وصحة
العقيدة والإخلاص في الدعوة.

٢ - ومن الكذب الصريح قول الرفاعي: إن علماء
نجد يمنعون التدريس في الحرمين إلا من يوافق مذهبهم.

وأقول: هذا من الكذب الواضح، فالتدريس في
الحرمين - والله الحمد - وفي غيرها من مساجد
المملكة، لا يزال قائماً على خير ما يرام، ولم يمنع من
التدريس إلا من ليس معه مؤهل علمي ومن كان مبتدعاً
معروفاً بذلك، أو مخرفاً في عقيدته، فمثل هذا منعه
حقٌ وواجب؛ حمايةً لعقيدة المسلمين، وتلافياً لنشر
البدع والخرافات، وكان السلف يمنعون دعاة السوء من
نشر دعوتهم وشرهم، كما هو معروف في كتب التاريخ
والسير.

٣ - ومن كذبه قوله: إن علماء نجد يمنعون من
زيارة القبور.

وأقول: وهذا كذب واضح؛ لأنهم لا يمنعون الزيارة الشرعية، ولكنهم يمنعون الزيارة البدعية والشركية التي فيها دعاء الأموات والاستغاثة بهم، كما منعها النبي ﷺ، ومنع غيرها من الشرك ووسائله، وعلمنا ﷺ ما نقول إذا زرنا القبور من السلام على الأموات والدعاء لهم^(١)، هذا ونسأل الله لنا وللأستاذ الرفاعي والدكتور البوطي وسائر المسلمين الهداية للحق وقبوله، وأن يجعلنا جميعاً من العاملين بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ نَنْزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾﴾ [النساء: ٥٩]، فزيارة القبور على قسمين: زيارة شرعية؛ وهذه سنة. وزيارة شركية وبدعية، وهذه يجب منعها.

٤ - وأما قول الرفاعي: إنهم غيروا اسم المدينة، من المدينة المنورة إلى المدينة النبوية.

(١) كما جاء في حديث أبي هريرة: «السلام عليكم دار قوم...» أخرجه مسلم: كتاب الطهارة، باب (١٢)، رقم (٥٨٣)، [١٣١/٢].

فالجواب عنه :

أولاً: أن اسم المدينة جاء في الكتاب والسنة مجرداً من أي وصف، لا بالمنورة ولا بالنبوية، كما قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ ﴾ الآية [التوبة: ١٢]، وقال النبي ﷺ: «المدينة خير لهم لو كان يعلمون»^(١).

وثانياً: أن وصفها بالنبوية أشرف وأولى من وصفها بالمنورة؛ لأن النبي ﷺ هاجر إليها وسكن فيها، ولهذا كان العلماء يسمونها دار الهجرة، ومدينة الرسول، وسموها النبي ﷺ: طيبة، وطابة، كما هو معروف في كتب السنة^(٢)، وليس فيها تسميتها بالمدينة المنورة، والأمر في هذا سهل وواسع، لا مجال فيه للنقد إلا عند صاحب الهوى.

(١) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة: كتاب الحج، باب (٨٨)، رقم (٣٣٣٩)، [١٥٥/٥].

(٢) انظر مواضع بعض الأحاديث الواردة في ذلك في «المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي» [٣٢٢/٨].

٥ - يعيب الرفاعي على حُكَّام المملكة قتل المفسدين في الأرض بترويج المخدرات؛ عملاً بقوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا... ﴾ [المائدة]، حيث قال الرفاعي في نصيحته: (وطوعتموها - يعني الآية المذكورة - لضرب أعناق الأغرار من الغرباء والمستضعفين، ولو بقطعة حشيش أوقات... كأنكم تناسيتم ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا في الحدود»^(١)، إلى أن قال: ونسيتم قوله تعالى: ﴿ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ... ﴾ [المائدة: ٣٢]. انتهى كلامه.

فانظر كيف يستدل بما هو مخالف لما يقول؟! لأنه قال سبحانه: ﴿ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ ﴾، ومن أعظم فساداً

(١) أخرجه: أحمد: برقم (٢٥٩٨٨)، (٨/٣٤٤).

وأبو داود: كتاب الحدود، باب (٤)، رقم (٤٣٧٥)، (٤/٣٥١).

ممن يروج المخدرات؟! ولم يقتل في المملكة من عنده قطعة حشيش أو قات - كما قال الرفاعي كذباً وبهتاناً - وإنما يقتل المروج للمخدرات؛ حماية للمجتمع المسلم من الفساد والإفساد، وعملاً بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية. كما يستنكر الرفاعي إقامة الحد على السحرة بقتلهم، مع أنهم إنما قتلوا لكفرهم وإفسادهم وتطهير الأرض من شرهم.

فكيف يتأسف الرفاعي على قتل هؤلاء المفسدين المجرمين الذين يدمرون الشعوب ويخربون البلاد؟

بل لم يقتصر الحكم بقتلهم على المملكة العربية السعودية، فكل دول العالم حتى الدول الكافرة تقتل المروجين للمخدرات؛ دفاعاً لشرهم وإفسادهم.

فالرفاعي يشفق على هؤلاء المجرمين المفسدين، ولا يشفق على الشعوب التي يفتك بها هؤلاء فساداً ودماراً، ويستدل الرفاعي لقوله هذا بحديث: «أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا في الحدود». فيعتبر

المفسدين في الأرض من ذوي الهيئات، ويعتبر ترويح المخدّرات من العثرات اليسيرة التي يُقال أصحابها، ونسي أو تناسى أنهم ينطبق عليهم حدُّ الحِرابة والإفساد في الأرض المذكور في الآية الكريمة، وأن الحديث المذكور خاصٌّ بالتعزير؛ بدليل قوله ﷺ: «إلا في الحدود». على أن التعزيرَ قد يصل إلى القتل إذا لم يرتدع المخالف عن مخالفته إلا به؛ لأنه أصبح من المفسدين في الأرض، كما ذكر ذلك المحققون من أهل العلم كشيخ الإسلام ابن تيمية وغيره.

مع العلم بأن هذا الحديث الذي استدكَّ به وإن جاء من عدة طرق، فإنها كلها لا تخلو من مقال؛ كما قال ذلك الصنعاني رحمه الله، في كتاب: «سبل السلام شرح بلوغ المرام»^(١)، وليت الرفاعي صرف عطفه وشفقته إلى ضحايا هؤلاء المفسدين الذين فسدت عقولهم وأبدانهم، حتى أفضوا إلى الموت، أو أصبحوا

(١) انظر: سبل السلام (٧/٢٢٨): كتاب الحدود، باب التعزير.

عالة على مجتمعاتهم بسبب هؤلاء المفسدين المروجين للمخدرات في المجتمعات البشرية، بدلاً من أن يعطف ويشفق على المفسدين في الأرض من السحرة ومروجي المخدرات، ولكن حملة على هذا الحقد الأسود الذي يقلب الموازين، فيجعل الحق باطلاً، والباطل حقاً، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

٦ - كذب البوطي في مقدمته على معالي الدكتور:

عبدالله بن عبدالمحسن التركي، حيث قال: إنه اتفق معه على تشكيل لجنة للتحاور في حلّ الوضع السيء الذي عليه علماء نجد - بزعمه - ثم قال: لكن لم يتم هذا التشكيل.

وقد سألت الدكتور عبدالله التركي عن صحة هذا الكلام الذي قاله عنه، فأجاب حفظه الله بخطه بأن: (ما ذكر غير صحيح، وليس بمستغرب، ما دام الكلام - والعياذ بالله - ضلالاً وافتراءً على الإسلام وأهله السائرين على منهاج النبوة، والمتابعين لمن سلف من

صالحى الأمة) انتهى ما قاله الدكتور عبدالله التركي -
حفظه الله - في رده هذه الفرية .

وقد قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكٰذِبَ الَّذِيْنَ لَا
يُؤْمِنُوْنَ بِآيٰتِ اللّٰهِ وَأُوْلٰئِكَ هُمُ الْكٰذِبُوْنَ ﴾ [النحل:
١٠٥]، ولكن هؤلاء لا يتحاشون الكذب في نصرة
باطلهم، ويرون أن الغاية تبرر الوسيلة، وبئست الغاية
وبئست الوسيلة، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

وختاماً: هذا ما أحببنا التنبيه عليه مما احتوت عليه
نصيحة الأستاذ الرفاعي، وهو تنبيه على سبيل
الاختصار، وندعو الأستاذ الرفاعي وزميله البوطي،
إلى الرجوع إلى الحق، فالرجوع إلى الحق خير من
التمادي في الباطل، والله يتوب على من تاب .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه
وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين .

وكتبه / صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان .

فهارس الكتاب

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث والآثار.
- فهرس الموضوعات.

أولاً: فهرس الآيات القرآنية

الآية	الصفحة
سورة البقرة	
﴿وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض...﴾	١٠
﴿وإذا تولّى سعى في الأرض ليفسد فيها...﴾	٢٥
﴿سورة آل عمران﴾ واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا...﴾	٣
﴿ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا...﴾	٣
﴿وإذا أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب...﴾	٢٨
سورة النساء	
﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه...﴾	٤٦، ٣٦
﴿وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق...﴾	٢٣
﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم...﴾	٢٣
﴿وتعاونوا على البر والتقوى...﴾	٢٥
سورة المائدة	
﴿من قتل نفساً بغير نفس...﴾	٤٨
﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله...﴾	٤٨

- ٩ ﴿ومن يرد الله فتنته فلن تملك له...﴾
- ٨ ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم...﴾
سورة الأنعام
- ٤ ، ٣ ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه...﴾
سورة الأعراف
- ٩ ﴿وقاسمهما إني لكما لمن الناصحين﴾
- ٢١ ﴿قل إنما حرم ربي الفواحش﴾
- ٣٨ ﴿... اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة...﴾
سورة التوبة
- ٢٥ ﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض...﴾
- ٤٧ ﴿ما كان لأهل المدينة...﴾
سورة النحل
- ٥٢ ﴿إنما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون...﴾
سورة النور
- ٤٢ ﴿سبحانك هذا بهتان عظيم﴾
سورة غافر
- ٩ ﴿إني أخاف أن يبذل دينكم﴾
سورة العصر
- ٢٦ ﴿والعصر . إن الإنسان لفي خسر...﴾

ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية والآثار السلفية

الصفحة	طرف الحديث
٣٨	«الله أكبر إنها السنن . . .»
٢٣	«اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات . . .»
٣١	«اشتد غضب الله على قوم . . .»
٤١	«أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم . . .»
٢٠	«إلا أن تروا كفراً بواحاً . . .»
٣١	«اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد . . .»
٤	«إن خير الحديث كتاب الله . . .»
٢٢	«إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم . . .»
٣٣	«إن من كان قبلكم كانوا يتخذون . . .»
٤	«فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً . . .»
٣٨	«أن نبي الله ﷺ كتب إلى كسرى . . .»
٤	«إنني تارك فيكم ما إن تمسكتم به . . .»
٨	«إياكم والغلو فإنما أهلك . . .»

- ١٧ «أيما امرئ قال لأخيه: يا كافر...»
- ٢٣ «الَّذِينَ النَّصِيحَةُ...»
- ٤ «وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين...»
- ٣٩ «السلام عليكم دار قوم مؤمنين...»
- ١٨ «فقال: اللهم أنت عبدي وأنا ربك، أخطأ...»
- ٩ «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم...»
- ٢٩ «قولوا: اللهم صل على محمد...»
- ٤ «وكل ضلالة في النار»
- ٢١ «كل المسلم على المسلم حرام...»
- ٢٧ «لا تجعلوا قبوري عيداً»
- ٢٧ «لا تدع قبراً مشرفاً إلا سويته»
- ٢٧، ٧ «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم...»
- ٢٦ «لعن الله زوّارات القبور...»
- ٢٤ «مثل المؤمنين في توادهم...»
- ٢٥ «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا...»
- ٢١ «من قتل معاهداً...»
- ٤٠ «المدينة خير لهم...»
- ٣٥ «هم من كان على مثل...»

٣٢

«أثر عمر في قطع شجرة بيعة الرضوان . . .»

٢٦

أثر ابن عمر في سلامه على النبي ﷺ عند قبره

٣٠

أثر بعض الصحابة وقولهم في القنوت : محدث

* * *



فهرس الموضوعات العامة

الصفحة	الموضوع
٥	المقدمة
١١	ما ذكره الرفاعي ينقسم إلى قسمين
١٢	نماذج مما قاله الرفاعي في نصيحته، والرد عليه
١٩	صورة بيان هيئة كبار العلماء في استنكار الإرهاب والتخريب
٣٠	بيان أهم ما عابه الرفاعي على علماء نجد والرد عليه:
	١ - الاستدلال على إنكار البدع بقول النبي ﷺ: «كل بدعة
٣٠	ضلالة»
٣١	٢ - منع النساء من زيارة القبور
٣٢	٣ - منع الناس من الغلو عند الحجرة النبوية
٣٤	٤ - منع الغلو في الأموات
٣٥	٥ - منع البناء على القبور
٣٥	٦ - منع كتاب «دلائل الخيرات»
٣٦	٧ - منع الاحتفال بمناسبة مولد النبي ﷺ
٣٧	٨ - تركهم للقنوت في صلاة الفجر
٣٩	٩ - منع إحياء الآثار

- ١٠ - منع كتابة بردة البوصيري على الجدران ٤١
- ١١ - فصل النساء عن الرجال في المسجد الحرام والمسجد
النبوي ٤٢
- ١٢ - ادّعاء أن علماء نجد ينكرون اتباع المذاهب الأربعة ... ٤٣
- ١٣ - استنكاره تعليقات الشيخ ابن باز على «فتح الباري» ... ٤٤
- القسم الثاني مما تتضمنه نصيحة الرفاعي ٤٤
- ١ - ادّعاء أن علماء نجد يكفرون المسلمين ٤٥
- ٢ - ادّعاء أنهم يمنعون التدريس في الحرمين إلا من يوافق
مذهبهم ٤٧
- ٣ - ادّعاء أنهم يمنعون من زيارة القبور ٤٧
- ٤ - ادّعاء أنهم غيروا اسم المدينة ٤٨
- ٥ - استنكاره قتل مروّجي المخدرات ٥٠
- ٦ - الكذب على الدكتور عبدالله التركي، ورد التركي لهذه الفرية .. ٥٣
- دعوة الرفاعي والبوطي إلى الرجوع إلى الحق ٥٤
- أولاً: فهرس الآيات القرآنية ٥٧
- ثانياً: فهرس الأحاديث النبوية والآثار السلفية ٥٩
- ثالثاً: فهرس الموضوعات ٦٢

